دولة الكويت

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

الفصل التشريعي الخامس عشر

دور الانعقاد العادي الثالث

التقرير (24)

قطاع اللجان

لجنة الشؤون التشريعية والقانونية

التاريخ ١٧ ربيع الأول 1440هـ

الموافق ٢٩ نوفمبر 2018م

السيد / رئيس مجلس الأمة المحترم

تحية طيبة وبعد ،

يسرني أن أقدم لكم التقرير الرابع والعشرين للجنة الشؤون التشريعية والقانونية عن الاقتراحين بقانونين في شأن تعديل بعض أحكام المرسوم الأميري رقم (15) لسنة 1959 بقانون الجنسية الكويتية .

برجاء عرضه على المجلس الموقر لاتخاذ ما يراه مناسباً بصدده في ضوء ما تقضي به المادة (98) من اللائحة الداخلية .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

رئيس اللجنة

خالد حسين الشطي

يدرج هذا التقرير ضمن أعمال الجلسة القادمة
ويحال إلى لجنة الشؤون الداخلية والدفاع

١٨/١٢/١٢

www.kna.kw

P.O. Box 716 Safat, Postal Code 13008 Kuwait

ص. ب. 716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت

التاريخ ١٤ ربيع الأول 1440هـ

الموافق ٩ نوفمبر 2018م

الفصل التشريعي الخامس عشر

دور الانعقاد العادي الثالث

التقرير الرابع والعشرون
للجنة الشؤون التشريعية والقانونية
عن

1-الاقتراح بقانون بإلغاء البند (5) من المادة (4) من المرسوم الأميري رقم (15) لسنة 1959 بقانون الجنسية الكويتية

المقدم من السيدين العضوين/ خالد حسين الشطي ، أحمد نبيل الفضل

2-الاقتراح بقانون بتعديل بعض أحكام المرسوم الأميري رقم (15) لسنة 1959 بقانون الجنسية الكويتية ، المقدم من السيدة العضو/ صفاء عبد الرحمن الهاشم.

الإحالة:

أحال السيد رئيس المجلس إلى اللجنة الاقتراح بقانون المشار إليه الأول بتاريخ 2017/2/21 والثاني بتاريخ 2017/3/19 ، وذلك لبحثهما ودراستهما وتقديم تقرير بشأنهما إلى المجلس.

كما ورد للجنة طلب بإضافة اسم السيد العضو/ أحمد نبيل الفضل إلى الاقتراح بقانون الأول وذلك بتاريخ 2017/3/29.

اجتماع اللجنة:

عقدت اللجنة لهذا الغرض اجتماعين الأول في 2018/3/26 ، والثاني في 2018/11/19 .

www.kna.kw

ص. ب. 716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت
P.O. Box 716 Safat, Postal Code 13008 Kuwait

موضوع الاقتراحين بقانونين :

تبين للجنة أن الاقتراحين بقانونين يتطابقان من حيث المضمون والهدف حيث ينص كلاهما على إلغاء البند (5) من المادة (4) من القانون رقم (15) لسنة 1959 المشار إليه، المتعلق بشرط الإسلام للحصول على الجنسية الكويتية عن طريق التجنيس.

ويهدف الاقتراحان بقانونين – حسبما ورد بمذكرتيهما الإيضاحية – إلى إزالة عائق قد يكون سبباً يحول دون منح الجنسية لأشخاص على كفاية أو يقومون بخدمات جليلة تحتاج لها البلاد. وكذلك لتحقيق توافق بين القانون والدستور الذي نص على حرية الاعتقاد ونهى عن التمييز الديني.

عرض عمل اللجنة:

بعد البحث والدراسة رأت اللجنة أنه لا تشوب فكرة الاقتراحين بقانونين شبهة مخالفة أحكام الدستور بل على العكس فإن الاقتراحين بقانونين يقومان بتصويب المادة (4) من قانون الجنسية بما يزيل شبهة مخالفتها للدستور، حيث أن المادة (29) من الدستور الكويتي تنص على:

"الناس سواسية في الكرامة الإنسانية، وهم متساوون لدى القانون في الحقوق والواجبات العامة، لا تمييز بينهم في ذلك بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين."

كما أن المادة (27) من الدستور تنص على:

" الجنسية الكويتية يحددها القانون. ولا يجوز إسقاط الجنسية أو سحبها إلا في حدود القانون." .

www.kna.kw

P.O. Box 716 Safat, Postal Code 13008 Kuwait

ص. ب. 716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت

فالجنسية عبارة عن رابطة قانونية تربط فرد معين بإقليم دولة معينة وفقاً لاعتبارات وطنية وقانونية وليس اعتبارات دينية. خصوصاً وأن حرية الاعتقاد مطلقة وفقاً للدستور في المادة (35) منه.

وأكدت اللجنة عدم موافقتها لفكرة فرض قيود مخالفة لمبدأ المساواة الدستوري على حق الدولة في تجنيس أشخاص مستحقين وذوو كفاءة تحتاجهم البلاد، كما أنه يوجد في الأصل أسر مسيحية تتمتع بالفعل بالجنسية الكويتية، لذلك فإن اشتراط الإسلام كشرط للحصول على الجنسية الكويتية لا يمكن تبريره من الناحية العملية بالإضافة إلى مخالفته للدستور كما سبق بيانه.

رأي اللجنة (التصويت):

بعد المناقشة وتبادل الآراء، انتهت اللجنة إلى الموافقة بإجماع آراء الحاضرين من أعضائها على الاقتراحين بقانونين .

www.kna.kw

P.O. Box 716 Safat, Postal Code 13008 Kuwait

ص. ب. 716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت

واللجنة تقدم تقريرها إلى المجلس الموقر لاتخاذ ما يراه مناسباً بصدده في ضوء ما تقضي به المادة (98) من اللائحة الداخلية .

مقرر اللجنة

د. خليل عبدالله أبل

*** المرفقات :**

- **مرفق رقم (1) : نسخة من الاقتراحين بقانونين .**

www.kna.kw

P.O. Box 716 Safat, Postal Code 13008 Kuwait

ص. ب. 716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت

مرفق رقم (1)

نسخة من الاقتراحين بقانونين

State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

٢٠١٧/٣/١٢ م ٢٨١٢

السيد/ رئيس مجلس الأمة **المحترم**

تحيـــة طيبـــة وبعـــد ،،،

أتقـدم بـالاقتراح بقـانون المرفـق بإلغـاء البنـد (٥) مـن المـادة (٤) مـن المرسـوم الأميـري رقـم (١٥) لسـنة ١٩٥٩ بقـانون الجنسـية الكويتيـة، مشـفوعاً بمذكرتـه الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحيـــة ،،،

مقدم الاقتراح

خالـد حسيـن الشطـي

خالد حسين الشطي
عضو مجلس الأمة

يحال إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية
ويوزع على الأعضاء

www.kna.kw

P.O. Box 716 Safat, Postal Code 13008 Kuwait

ص. ب. 716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت

اقتراح بقانون

بإلغاء البند (٥) من المادة (٤) من المرسوم الأميري رقم (١٥) لسنة ١٩٥٩ بقانون الجنسية الكويتية

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (١٥) لسنة ١٩٥٩ بقانون الجنسية الكويتية والقوانين المعدلة له،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

(مادة أولى)

يلغى البند (٥) من المادة (٤) من المرسوم الأميري رقم (١٥) لسنة ١٩٥٩ المشار إليه.

(مادة ثانية)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

أمير دولة الكويت
صباح الأحمد الصباح

المذكرة الإيضاحية
للاقتـــراح بقانـــون
بإلغاء البند (٥) من المادة (٤) من المرسوم الأميري رقم (١٥) لسنة ١٩٥٩ بقانون الجنسية الكويتية

وفق قانون الجنسية الكويتية فهناك نوعان من الجنسية، جنسية التأسيس والجنسية بالتجنس، نظمت المواد (١، ٢، ٣ النوع الأول)، وعالجت المواد (٤ ، ٥ النوع الثاني).

وحددت المادة (٤) الشروط التي بموجبها يمكن منح الجنسية الكويتية للأجنبي وذلك كقاعدة عامة، ثم جاءت المادة (٥) لتورد استثناءات على هذه القاعدة العامة.

وتتألف المادة (٤) من خمسة بنود، كل بند ينص على شرط من الشروط، فالبند (١) يشترط الإقامة الطويلة المشروعة، والبند (٢) أن يكون للمتجنسين مصدر رزق مشروع ويجانب هذا الوضع المالي هناك الجانب الأدبي المتعلق بحسن السير والسلوك، أما البند (٣) فهو أن يعرف اللغة العربية ، والرابعة أن يكون على كفاية ويقوم بخدمات تحتاج لها البلاد، هذه الشروط الأربعة مكفولة ومتعارف عليها في معظم دول العالم المتحضر، غير أن البند (٥) وهو البند الأخير، جاء نشازاً، ومخالفاً لكل الأسس والمبادئ والمعايير المعترف بها في قوانين الجنسية ونظمها القانونية : حيث قرر البند (٥) " أن يكون مسلماً بالميلاد أصلاً، أو يكون اعتنق الدين الإسلامي وأشهر إسلامه وفقاً للطرق والإجراءات المتبعة، ومضت على ذلك خمس سنوات على الأقل قبل منحه الجنسية الكويتية، وتسقط عنه هذه الجنسية بقوة القانون، ويعتبر المرسوم الصادر بمنحه إياها كأن لم يكن بارتداده عن الإسلام أو سلوكه مسلكاً يقطع بنيته في ذلك، ويترتب على سقوط الجنسية الكويتية عنه في هذه الحالة سقوطها عمن يكون قد اكتسبها معه بطريق التبعية ".

ويحرم البند (٥) غير المسلمين من الحصول على الجنسية الكويتية بالتجنس مهما طالت إقامتهم، أو حسن سلوكهم، أو قدموا خدمات جليلة للبلاد، بل أن هذا الشرط يمتد كذلك للمادة (٥) التي تتضمن استثناءات من الشروط المذكورة في المادة (٤) لكنها لا تستثني شرط الديانة.

www.kna.kw

ص. ب. 716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت
P.O. Box 716 Safat, Postal Code 13008 Kuwait

ويتمثل العيب الجوهري في حصر وحكر الجنسية الكويتية على المسلمين، وهو خلط بين مبدأين أساسين، الأول أن الجنسية هي رابطة قانونية بين الفرد والوطن تترتب عليها واجبات وحقوق، والمبدأ الثاني أن الدين هو علاقة بين الإنسان وربه، والمقولة الشائعة في كل الإرث الإنساني في هذا الصدد، هي أن الدين لله والوطن للجميع، لذا فإن اشتراط اعتناق ديانة معينة هو جعل الجنسية رابطة دينية عقائدية وليست رابطة قانونية.

كما أن هذا الحظر غير المبرر يحرم البلاد من الكفاءات النادرة التي يمكن أن تشكل إضافة حقيقية لمقدرات البلاد في المجالات الاقتصادية أو العلمية أو المهنية.

ناهيك عن أن التسامح الديني أصل من أصول ديننا الحنيف، والمجتمع الكويتي منذ نشأته الأولى يتمتع بهذا التسامح بل هو سجية من سجاياه وخصلة من أجمل خصاله.

لما تقدم من أسانيد سالفة رئي ضرورة تعديل المادة (٤) من المرسوم الأميري رقم (١٥) لسنة ١٩٥٩ لقانون الجنسية الكويتية، وذلك لتقديم هذا الاقتراح بقانون لإلغاء البند (٥) من المادة (٤) المتعلق باشتراط اعتناق الإسلام كشرط للحصول على الجنسية الكويتية بالتجنس، ومن شأن هذا التعديل أن يرفع عن بلادنا شبهة التمييز الديني.

جدير بالذكر أن حذف شرط الديانة لا يعني أن يتم منح الجنسية الكويتية لأي من غير المسلمين، لكن إلغاء الشرط من شأنه أن يملك متخذ القرار ووزارة الداخلية سلطة تقديرية في منح الجنسية عند وجود مبررات قوية ومصلحة عليا للبلاد.

State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

١٩ مارس ٢٠١٧ / ك-ق-٣٤٧٢

السيد/ رئيس مجلس الأمـة

المحترم

تحيـــة طيبـــة وبعـــد ،،،

أتقدم بالاقتراح بقانون المرفق بتعديل بعض أحكام المرسوم الأميري رقم (١٥) لسنة ١٩٥٩ بقانون الجنسية الكويتية، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية ، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحيـــــة ،،،

مقدم الاقتـراح

صفاء عبدالرحمن الهاشم

يحال لمكتب لجنة الشؤون التشريعية والقانونية
ويوزع على الأعضاء

١٧/٣/١٩

ص. ب. 716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت

P.O. Box 716 Safat, Postal Code 13008 Kuwait

www.kna.kw

اقتـراح بقانـون
بتعديل بعض أحكام المرسوم الأميري
رقم (١٥) لسنة ١٩٥٩ بقانون الجنسية الكويتية

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى المرسوم الأميري رقم (١٥) لسنة ١٩٥٩ بقانون الجنسية الكويتية والقوانين المعدلة له،

وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

(مادة أولى)

" يلغى البند (٥) من المادة الرابعة من المرسوم الأميري رقم (١٥) لسنة ١٩٥٩ المشار إليه ".

(مادة ثانية)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون.

أمير دولـة الكـويت

صباح الأحمد الصباح

المذكرة الإيضاحية
للاقتـــراح بقانـــون
بتعديل بعض أحكام المرسوم الأميري
رقم (١٥) لسنة ١٩٥٩ بقانون الجنسية الكويتية

تحدد المادة الرابعة من قانون الجنسية الشروط التي يجوز عند توافرها منح الجنسية الكويتية لكل شخص بلغ سن الرشد. وكانت هذه الشروط في البداية تقتصر على شرط الإقامة العادية المشروعة في الكويت، وأن يكون للشخص سبب مشروع للرزق، وأن يعرف اللغة العربية. ثم أضاف القانون رقم (٧٠) لسنة ١٩٦٦ إلى هذه الشروط الثلاثة شرطاً رابعاً مؤداه أن يكون الشخص على كفاية تحتاج إليها البلاد. وفي عام ١٩٨٢ صدر القانون رقم (١) لسنة ١٩٨٢ الذي أضاف إلى هذه الشروط الأربعة شرطاً خامساً هو أن يكون مسلماً بالميلاد أصلاً أو يكون قد اعتنق الدين الإسلامي وأشهر إسلامه ومضى على ذلك خمس سنوات قبل منحه الجنسية الكويتية.

ومن المتفق عليه أن منح الجنسية الكويتية عمل سيادي يخضع دائماً للسلطة التقديرية للدولة، ومنحها وفقاً للمادة الرابعة من قانون الجنسية جوازي في جميع الحالات. فالدولة تمنح جنسيتها أو ترفض منحها حسبما تراه محققاً للمصلحة العامة. واشتراط أن يكون المرشح للحصول على الجنسية مسلماً قد يحول دول منحها لأشخاص على كفاية أو يقومون بخدمات تحتاج إليها البلاد، حسبما ينص عليه البند (٤) من تلك المادة. هذا بالإضافة إلى أن هذا الشرط يتعارض مع حرية الاعتقاد، وهي حرية مطلقة حسبما تنص عليه المادة (٣٥) من الدستور.

من أجل ذلك أعد الاقتراح بقانون المرفق بإلغاء البند (٥) من المادة الرابعة من قانون الجنسية الذي اشترط فيمن يمنح الجنسية الكويتية أن يكون مسلماً.

www.kna.kw

ص. ب. 716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت
P.O. Box 716 Safat, Postal Code 13008 Kuwait

مرفق رقم (2)

طلب إضافة اسم السيد العضو / أحمد نبيل

الفضل إلى الاقتراح بقانون الأول

Ahmad N. Al-Fadhel

Member of National Assembly

State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

أحمد نبيل الفضل

عضو مجلس الأمة

دولة الكويت

28 MAR 2017

السيد / رئيس مجلس الأمة

الموقر،،،

تحية طيبة وبعد،،،

يرجى إضافة اسمي إلى الاقتراح بقانون المرفق بشأن تعديل بعض أحكام المرسوم الأميري رقم (15) لسنة 1959 بشأن الجنسية الكويتية المقدم من النائب / خالد حسين الشطي والمحال للجنة التشريعية بتاريخ 2017/2/21.

مع خالص التحية،،،

النائب / أحمد نبيل الفضل

يحال الى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية

أحمد نبيل الفضل
عضو مجلس الأمة

ص. ب: 716 الصفاة، 13008 الكويت - مكتب: 22454579 965+ - داخلي : 22003825 - فاكس: 22461417 965+
P.O. Box: 716 Safat, 13008 Kuwait - Off.: +965 22454579 - Ext.: 22003825 - Fax: +965 22461417
E-mail: alfadhelmedia@gmail.com

الفصل التشريعي الخامس عشر

دور الانعقاد العادي الثالث

لجنة الشؤون التشريعية والقانونية

التقرير رقـــم (24)

التقرير (**الرابع والعشرون**) للجنة الشؤون التشريعية والقانونية عن الاقتراحين بقانونين بتعديل بعض أحكام المرسوم الأميري رقم **(15)** لسنة **1959** بقانون الجنسية الكويتية .

إعـــداد : أ. / فاطمة سعود الشايـــــع

مراجعة : أ. / عمـــر عبداللطيف العجيل